Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

* غنائم بدر

كانت غنائم بدر أول غنائم يحصل عليها المسلمون، وكان حكم الغنائم لم يُشرع بعد، فوقع خلاف بين المسلمين حولها، فعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال «خرجنا مع رسول الله ﷺ فشهدت معه بدراً فالتقى الناس فهزم الله تبارك وتعالى العدو، فانطلقت طائفة في آثارهم، يهزمون ويقتلون، وأكبت طائفة على المعسكر يحوونه ويجمعونه، وأحدقت طائفة برسول الله ﷺ لا يصيب العدو منه غرة، حتى إذا كان الليل، وفاء الناس بعضهم إلى بعض، قال الذين جمعوا الغنائم: نحن حويناها وجمعناها فليس لأحد فيها نصيب، وقال الذين خرجوا في طلب العدو: لستم بأحق بها منا، فنحن نفينا عنها العدو وهزمناهم، وقال الذين أحدقوا برسول الله ﷺ لستم بأحق بها منا، نحن أحدقنا برسول الله ﷺ وخفنا أن يصيب العدو منه غرة، واشتغلنا به فنزلت ﴿ **يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرسول فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم** ﴾[1]، فقسمها رسول الله على فُوَاق بين المسلمين». - أي بالتساوي[2].

ومما يدل على أن الغنائم قد خمست ووزعت على المشاركين فيها ما رواه البخاري[3] عن علي أن الرسول ﷺ أعطاه مما أفاء الله عليه من الخمس يومئذ.

وقد أسهم الرسول ﷺ لتسعة من الصحابة لم يشهدوا بدراً لأعمال

---

(١) سورة الأنفال آية ١، وانظر تفسيرها عند الطبري في تفسيره ٣٦٧/١٣ - ٣٧١. شاكر. وجاءت فيها أسانيد صحيحة، وقد ذكرها ابن إسحاق بإسناد حسن. السيرة النبوية ابن هشام ٣٤٤/٢ من قول عبادة بن الصامت أن هذه الآية نزلت فيهم، أصحاب بدر، حين اختلفوا في النفل، وقد صححه الحاكم كما في المستدرك ٣٢٦/٢، وأقره الذهبي ورواه أحمد في المسند انظر الفتح الرباني ٧٢/١٤ من طريق ابن إسحاق كذلك، وقال الساعاتي: «سنده جيد».

(٢) رواه أحمد في المسند، وصحح الساعاتي إسناده كما في الفتح الرباني ٧٢/١٤، ونقل تصحيح الترمذي والحاكم والذهبي للخبر، ومسألة تقسيمه بينهم بالتساوي، ذكره ابن إسحاق بإسناد حسن السيرة النبوية ابن هشام ٣٤٤/٢ ورواه ابن حبان في صحيحه كما في الموارد ص/٤١٠ والحاكم في المستدرك ١٣٥/٢ - ١٣٦ وقال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه» وسكت عنه الذهبي، وأخرجه البيهقي في السنن ٢٩٢/٦.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب شهود الملائكة بدراً ١٤٧٠/٤ (ح/٣٧٨١).